

مادعاها المم واذ اتبين هذا فيلزم ها هنا اشكال
 وهو ان المنطق الدائم يلزم ح دخوله في اللازم ولم
 يعرف المم لمواجهها هنا واسار اليه في صحت الضميمة
 وخلصت من هذا التفسير سبب في النظر الجلي واما
 بحسب النظر الدقيق الذي سبق في ضابط المتكلمة
 فيلتزم الدائم داخل في اللازم او يقال ان اللازم ما يتبع
 انك كما بالنظر في ذاته فقط واما اللازم بالنظر في العلة
 فهو داخل في المعارف **هل عطف الوجود دخل ضروري**
في لوازم الماهية فان لوازم الماهية على ثلاثة اقسام الاول
 فيها ما يعتمد على الوجود المطلق بلزومها كالامكان والوجود
 والتبعية كما ذكرنا ليس فيه دخل للوجود المطلق والى
 يلزم الدور والثاني منها ما يكون مساويا للوجود
 المطلق كالشخصي ومساوقه سوى الوجود وليس فيه
 دخل ضروري للوجود المطلق والى يلزم عليه احد
 المساوق في الاخر وهذا يبطل معنى المساوقه فان المساوقه
 عندهم عبارة عن التلازم بحيث لا يتخلف احداهما عن الاخر
 في مرتبة وهما هنا يلزم الخلق ضرورة خلق المعلوم
 عن العلة في مرتبة الذات والثالث هاهنا ما يتاخر
 عن وجود المعروف كالزوجية للاربعية والفرعية للثلاثية
 وهذا القسم لا بد منه من مدخله وجود المعروف
 عرفته فلم يلزم مداخلته الوجود المطلق في اللازم المطلق
 فثبت مراد المم من ان مداخلته الوجود المطلق ليس بضروري
 في اللوازم المطلقة واما في بعضها فلا يتصور ان قال **طال امر**
 لاقتل والمضرورة عباره عن القسم الاول الذي ذكرنا
 وكف هذا المفرد بغير ضرورة فلم يترتب القسم الثاني **حين يجب**
وجود

طال امر

العلة

نص

العلة **اولا** كوجود الواجب على المتكلمين اقول تحميم التقيضي
 خلافا ما ذكره المم وذلك بوجهين الاول على ما عرفت
 ان الوجود يطبق على معينين الاول المعنى المصدرى
 وله شك انه معيني انتراجي تابع للاعتبار المعنى والترجع
 المنتزع عن الموجود الحقيقي الخارجى او الذاتى فيلزم
 وجود الموصوف وتحققه الواقعي قبل التراجع وليس
 الكلام فيه والثاني المعنى الحقيقي وهو اما ان يكون عن
 حقيقة الواجب او جزئيه او خارجا عنه منتزعا منه
 او مقصدا اليه وعلى الاول خلاف ما رامه المم من ابطال
 مذهب المتكلمين والثاني باطل بانفاق الفرجين بالبرهان
 القطعي الذي ذكرته سابقا في شرح الحطية والثالث
 ايضا باطل فان المعنى الانتراجي ينقسم مفرقا منه
 لا يصلح لان يكون مناطا ومساويا لوجوده الموجود
 الخارجى سيما اذا كان واجبا لذات مستمره كذلك وان
 ارجع الكلام الى المنسأ يرجع الى السموق التي ذكرنا اطلاقها
 وهذا واضح على الذي المنطق بقى الاحتمال الرابع وهو
 شق الاضمار ولا شك انه فرع وجود المنظم اليه
 وتنسخصه فيلزم وجود العلة اولاهي خلافا ما ذكره
 المم فان قيل يجوز ان يحرف الاضمار **فان**
ذات المنظم اليه دون وجوده واما ما ذكره بيانه من
 ادعا البدهية فيه فلم له لا يعتمد عليه التخصيص بل
 يرجع ويقول ان الضرورة العقلية يشهد بوجوبية المنظم
 عن المنظم اليه اما بحسب الوجود بما في السواك او بحسب
 او بحسب الذات كما في الضمام الوجود الى المادهية وهي
 تعصيه بالضرورة حتى عزان تكون علة موجودة موحدة

لها